

# مسائل في الجمع بين الصلوات لعذر المطر

للشيخ/ عبدالله رفيق السوطي

الأستاذ الجامعي وعضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين



## بدإية:

❁ - الأصل الأصيل، والواجب الذي لا يحل غيره، ولا الالتفات لسواه، أن التوقيت لجميع الصلوات فرض شرعي، وإنما الجمع بين الصلوات للأعذار الشرعية - كالمطر في مسألتنا هنا - إنما هي حالة استثنائية، وحاجة ملحة لها مسبباتها الشرعية، فإذا ارتفعت ارتفع الحكم، وعدنا للأصل وهو التوقيت لجميع الصلوات، فمن صلى صلاة قبل وقتها ولو بلحظات فصلاته باطلة بإجماع الفقهاء: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) [النساء: ١٠٣]، حتى يقول الفقهاء: لو أن مصلياً كبر للإحرام قبل دخول الوقت، ثم دخل الوقت بعد أن انتهى من تكبيرة الإحرام، فالصلاة باطلة؛ لأن ركن الصلاة الأعظم وهو الإحرام وقع خارج الوقت فهو باطل، وبالتالي فالصلاة التي لا تصح إلا به باطلة، وما بُني على باطل فهو باطل ببطلانه دون حاجة لمبطل من غيره!

## تصحيح خطأ شائع!

❁ - أجاز جمهور الفقهاء الجمع بين الصلوات لعذر المطر عموماً، ومن باب الرخصة فقط لا السنة؛ لأنه لم يرد عنه ﷺ لا من فعله، ولا من قوله، ولا من تقريره أنه جمع لأجل المطر، وقد جاء في البخاري ومسلم أن المطر مكث أسبوعاً في المدينة لكن لم

يرد أنه ﷺ جمع البتة، وقد أطل في الكلام حول هذا التنبيه شيخنا العمراني - قدس الله سرّه ورفع درجته -.

### ما هي ألفاظ الأذان إذا جاء المطر؟

❁ - ونعم كان ﷺ يأمر مؤذنه أن ينادي في اليوم المطير: "ألا صلّوا في رحالكُم"، وفي البخاري: "ألا صلّوا في بيوتكم"، ولفظة البيوت أفهم للناس، ولو لم يقل: حي على الصلاة، حي على الفلاح فذاك أفضل، بل يقتصر على: "ألا صلّوا في بيوتكم" بعد أشهد أن محمداً رسول الله، وإن قالهما ثم بعدهما قال: "ألا صلّوا في بيوتكم" جاز ذلك ولا حرج، وهو المعمول به عند الجمهور.

❁ - ولا بأس لو أعاد المؤذن أذان العشاء، أو العصر ولو قد جمع الناس بين الصلاتين بعذر المطر؛ كي يعرف الوقت من لم تشمله الرخصة من النساء، والرجال الذين لم يصلوا في المسجد، وبالتالي لم يجمعوا، وليس لهم ذلك أصلاً كما سيأتي.

## لأن صلاة يكون الجمع؟

❁ - والجمع بين المغرب والعشاء لعذر المطر يقول به أكثر ممن يقولون بالجمع بين الظهر والعصر لعذر المطر؛ لأن الجمع بين مغرب وعشاء اجتمع فيه عذران: المطر، والظلمة، وهذا قول المالكية، والحنابلة، فلا جمع عندهم لعذر المطر إلا في صلاتي المغرب والعشاء فقط، بخلاف الشافعية ومن وافقهم فيضيفون الظهر والعصر، فهم أوسع من غيرهم في هذا، وأما الحنفية فلا جمع لديهم أصلاً إلا بين الظهر والعصر جمع تقديم في عرفة في اليوم التاسع من ذي الحجة (يوم عرفة)، وبين المغرب والعشاء جمع تأخير في المزدلفة فقط، فهم أضيق المذاهب في الجمع.

## ما المطر الذي يعد عذراً للجمع؟

❁ - ليس أي مطر يمكن أن يُجمع له لعذر المطر، إنما المطر الذي يتحقق فيه شرطان في قول جمهور الفقهاء الذين يرون الجمع - كما سبق -:

(1) - يبل الثياب.

(2) - يشق على الناس المشي معه.

## هل الرخصة عامة للناس؟

✽ - وليست الرخصة هذه لعموم المصلين من رجال ونساء، وفي المسجد وخارجه، إنما هي مختصة بمن كان في المسجد فقط عند جمهور الفقهاء، إلا رواية للحنابلة فقالوا: بل تعم الرخصة الجميع.

## ما هي شروط الجمع لعذر المطر؟

✽ - يشترط الفقهاء شروطاً كثيرة لمن يباح له الجمع بين الصلاتين لعذر المطر، ومن أشهرها:

- ① - البدء بالأولى: كالمغرب قبل العشاء.
- ② - نية الجمع بينهما أثناء الصلاة الأولى، وليس بشرط راجح.
- ③ - والموالة بينهما، بمعنى: يقيم الصلاة الثانية مباشرة بعد السلام من الأولى، وهنا ستسقط أذكار الصلاة للأولى، والسنة البعدية، ويمكنه قضاء السنة الراتبية، وكذلك الأذكار بعد الانتهاء من الصلاة الثانية ولا حرج، وسيكون الأذان بلا ريب واحداً، أما الإقامة فإقامتان، ولا بأس لو لم تحصل موالة كخمس دقائق ونحوها،

وسيصلي وتر العشاء بعد صلاتها ولا بأس؛ فالعبرة في الوتر وصلاته بصلاة العشاء لا بدخول وقتها من عدمه.

- ④ - وجود المطر في أول الصلاتين، واستمراره حتى الانتهاء من تكبيرة الإحرام في الصلاة الثانية، وهذا على قول الجمهور خلافاً للمالكية؛ لأنه لا يؤمن عودة المطر ثانية، ولوجود المشقة، فلو انقطع عندهم في الصلاة الأولى جاز جمع الثانية إليها.
- ⑤ - أن يكون في المسجد؛ فلا يجمع من كان خارجه.

- ⑥ - أن يكون الجمع تقديمًا لا تأخيرًا، كتقديم العشاء مع المغرب لا العكس؛ لأن استدامة المطر ليست مؤكدة، فقد ينقطع المطر فيؤدي إلى إخراج الصلاة عن وقتها من غير عذر.

### هل من أسباب إخراج الجمع؟

- ✽ - يرى بعض الفقهاء كالمالكية، ورواية للحنابلة، وبعض الشافعية أن الوحل الذي يلوّث الثياب، أو قد تنزلق بسببه الأقدام، ولو لم يوجد مطر هو عذر بحد ذاته للجمع بين الصلاتين، بل الحنابلة في رواية لهم قالوا بجواز الجمع بسبب الريح الشديدة الباردة، بشرط الشدة، والبرودة.



## ماذا لو اختلف المصلون على الجمع وعدمه؟

❁ - الإمام حاكم في مسجده، وطاعته واجبة، وقوله مرجح، ولا يحل الافتئات عليه، وفتح مجال للفوضى في بيت من بيوت الله ما جاءت إقامة الصلوات إلا لاجتماع الناس، وتوحد كلمتهم، ونبذ كل فرقة بينهم، فكيف يكون المسجد والصلاة محلاً للفرقة، والنزاع، والشقاق!

## كيف يعمل من دخل فلي الصلاة الثانية ولم يصل الأولى؟

❁ - من أتى المسجد وهم يصلون العشاء - مثلاً -، ولم يكن قد صلى المغرب فهو أمام خيارات أرجحها، وأحبها، وأفضلها: أن يصلي المغرب منفرداً، ثم يدركهم فيصلّي العشاء، والخيار الثاني: أن يدخل معهم بنية المغرب، لكن من الركعة الثانية فما بعدها؛ كي لا يخالف إمامه، خاصة وهو في سعة أن لا يخالفه.

## ماذا لو جاء المطر وقت الجمعة؟.

❁ - والجمعة كالظهر في الجمع بينها وبين العصر في قول من أجاز الجمع من الشافعية والحنابلة - في رواية - فلا حرج من جمع العصر مع الجمعة، وسواء في الجمع لعذر المطر، أو لعذر السفر كله جائز الجمع للجمعة مع العصر.



**الفهرس**

- ١..... بداية
- ١..... تصحيح خطأ شائع!
- ٣..... ما هي أَلَفَاظ الأَذَان إذا جاء المطر؟
- ٤..... لأي صلاة يكون الجمع؟
- ٤..... ما المطر الذي يعد عذرًا للجمع؟
- ٥..... هل الرخصة عامة للناس؟
- ٥..... ما هي شروط الجمع لعذر المطر؟
- ٦..... هل من أسباب أخرى للجمع؟
- ٧..... ماذا لو اختلف المصلون على الجمع وعدمه؟
- ٧..... كيف يعمل من دخل في الصلاة الثانية ولم يصل الأولى؟
- ٨..... ماذا لو جاء المطر وقت الجمعة؟
- ٩..... الفهرس